

تاج العروس من جواهر القاموس

بَطْلَ الشَّيْءُ بَطْلاً وبَطْطُولاً وبَطْطُلَاناً بضمَّ هـ : ذَهَبَ ضَيَاعاً وخُسُوراً ومنه قوله تعالى : " وَبَطْلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ " . وقولهم : ذَهَبَ دَمُهُ بَطْلاً : أي هَدَرَهُ وقال الراغب : وبَطْلَ دَمُهُ : إذا قُتِلَ ولم يحصلْ له ثَأْرٌ ولا دِيَّةٌ . وأَبْطَلَهُ : غَيَّرَهُ . والإِبْطَالُ : يُقال في إفساد الشيء وإزالتِهِ حَقّاً كان ذلك الشيء أو باطلاً قال تعالى : " لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ " . بَطْلٌ في حَدِيثِهِ بَطَالَةٌ : هَزَلٌ وكان بَطَّالاً . ظاهرُ سياقه أنه مِن حَدِّ نَصَرٍ والصوابُ أنه مِن حَدِّ عَلَمٍ كما هو في الجَمْهَرَةِ . كَأَبْطَلٍ . بَطْلٌ الأَجِيرُ مِن حَدِّ نَصَرٍ بَطَالَةٌ : أي تَعَطُّلٌ فهو بَطَّالٌ . والباطِلُ : ضِدُّ الْحَقِّ وهو ما لا ثَبَاتَ له عندَ الفَحْصِ عنه وقد يُقال ذلك في الاعتبار إلى المَقَالِ والفِعَالِ قال اللّهُ تعالى : " لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ " . ج : أَبَاطِيلُ على غيرِ قِيَاسٍ كأنهم جَمَعُوا إِبْطِيلًا وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هو جَمْعُ إِبْطَالَةٍ وأَبْطُولَةٍ . وقال كعبُ بنُ زُهَيْرٍ B : .

كَانَتْ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا ... وما مَوَاعِيدُهُ إِلَّا أَبَاطِيلُ وَيُرَوَى : وما مَوَاعِيدُهَا . وَأَبْطَلُ الرَّجُلُ : جاء بِهِ أي بالباطِلِ وادَّعَى غيرَ الْحَقِّ . قاله اللّٰثِيثُ . وقال قَتَادَةُ : الْبَاطِلُ : إِبْلِيسُ ومنه قوله تعالى : " وَمَا يُبْدِي " الْبَاطِلُ وَمَا يُعْيِدُ " ومنه أيضاً قوله تعالى : " لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ " أي لا يَزِيدُ في الْقُرْآنِ ولا يَنْقُصُ . وَرَجُلٌ بَطَّالٌ كَشَدَّادٍ : ذو باطلٍ بَيِّنٍ الْبُطُولُ بالضم . وَتَبَطَّطُوا بَيْنَهُمْ : تَدَاوَلُوا الْبَاطِلَ نَقْلَهُ الْأَزْهَرِي . وَرَجُلٌ بَطْلٌ مُحَرَّكٌَ عَنِ اللَّيْثِ وَبَطَّالٌ كَشَدَّادٍ بَيِّنُ الْبَطَالَةِ وَالْبُطُولَةِ : أي شُجَاعٌ تَبَطَّلُ جِرَاحَتُهُ فلا يَكْتَرِثُ لَهَا ولا تَكُفُّهُ عَنْ نَجْدَتِهِ قاله اللّٰثِيثُ أو لأنه يُبْطِلُ الْعِظَائِمَ بِسِيفِهِ فَيُبْهَرُ جُهَا . وقال الراغب : وقيل للشُّجَاعِ الْمُتَعَرِّضِ لِلْمَوْتِ : بَطْلٌ ؛ تَصَوُّراً لِبُطْلَانِ دَمِهِ كما قال الشاعر : . وقالوا لَهَا لا تَنْذِكْحِيهِ فَإِنَّهُ ... لِأَوَّلِ بَطْلٍ أَنْ يُلَاقِيَ مَجْمَعاً فيكونُ فَعَلٌ : بِمَعْنَى مَفْعُولٍ . أو لأنه تَبَطَّلُ عِنْدَهُ دِمَاءُ الْأَقْرَانِ فلا يُدْرِكُ عنده من ثَأْرٍ . وعِبَارَةُ الرَّاغِبِ : أو لأنه يُبْطِلُ دَمَ مَنْ تَعَرَّضَ لَهُ بِسُوءٍ قال : والأَوَّلُ أَقْرَبُ . ج : أَبْطَالٌ . وهي بِهِاءٍ وقال ابنُ دُرَيْدٍ : لا يُقال : امرأةٌ

بَطْلَانَةٌ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . وَقَدْ بَطُلَ كَكَرْمَ بَطُولَةً وَبَطَالَةً . وَتَبَطَّلَ : تَشَجَّعَ
قَالَ أَبُو كَيْسِرٍ الْهَذَلِيُّ :

ذَهَبَ الشَّجَابُ وَفَاتَ مِنْهُ مَا مَضَى ... وَنَضَا زُهَيْرُ كَرِيهَتِي وَتَبَطَّلَ لَا
وَالْبُطْلَانَةُ جَمْعُ بَطْلَانٍ كَسُكَّرٍ : التَّسْرُّهَاتُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَنَمَّه فِي
الْمُحِيطِ : جَاءَ بِالْبُطْلَانِ وَهِيَ كَالْتَّسْرُهُاتِ . يُقَالُ : بَيَّنَّهَمْ أُبُطُولَةً بِالضَّمِّ
وإِبْطَالَةً بِالْكَسْرِ : أَيِ بَاطِلٍ وَالْجَمْعُ : أَبَاطِيلُ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ . فِي الْحَدِيثِ : " اقْرَؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بِرَكْعَةٍ وَتَزَكَّاهَا
حَسْرَةٌ وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَانَةُ السَّحَرَةُ " وَالتَّفْسِيرُ فِي الْحَدِيثِ كَمَا فِي الْعُيُوبِ .
وَفِي الْأَسَاسِ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْبَطَالَةِ : أَيِ الشَّيَاطِينِ .
وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ :